جناية الإصابة بالعين في الشريعة الإسلامية والتشريع اليمني

د/ محمد شوقي ناصر عبدالله الأعور

أستاذ الفقه المساعد ورئيس قسم القرآن الكريم وعلومه-كلية التربية- جامعة حجة

الملخص

3

يهدف هذا البحث الى بيان أهم الأحكام المتعلقة بجناية الإصابة بالعين في الشريعة الإسلامية والتشريع اليمني، وذكر الأدلة على حقيقة و مشروعية الاستشفاء من جناية الإصابة بالعين، ويتناول البحث بيان علامات الإصابة بالعين، وبين البحث الوسائل الشرعية للوقاية من العين قبل وقوعها والتي من أهما الأذكار والتعويذات الشرعية والتبريك والتكبير، و بين البحث أهم الوسائل الشرعية للعلاج من العين بعد وقوعها والتي من أهما الرقية الشرعية والاغتسال والوضوء ، ثم تطرق البحث إلى بيان موقف التشريع اليمني منها، والعقوبة المقررة شرعاً وقانوناً لجناية الإصابة بالعين ، ثم بين الباحث أهم النتائج والتوصيات التي توصل إليها هذا البحث.

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده حمداً، والشكر لله نشكره شكرا نحمده ونشكره على نعمائه التي لا تحصى ولا تعد، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، الصادق الأمين، نبينا وقدوتنا محمد ﷺ الداعي الأول إلى دعوة الله، والإيمان به، وإتباع أوامره، واجتناب نواهيه، القائل بأن جل الخير في التفقه في الدين: (من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين)[1] وعلى آله وصحبه، ومن نهج نهجه، واستن بسنته، وسلك سبيله، وتقفى أثره إلى يوم الدين.

ثم أما بعد:

فالعين هي الدرة الثمينة التي لا تقدر بثمن، وقد سماها الله تعالى الحبيبة والكريمة، كما جاء في حديث رواه البخاري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: سمعت رسول اللهﷺ يقول : إن الله قال :(إذا أبتليت عبدي بحبيبتيه فصبر عوضته عنهما الجنة) :٢. وخلق العين من أعظم أسرار قدرة الخالق عز وجل، فهي برغم صغرها بالنسبة إلى كل المخلوقات من حولها، فإنها تتسع لرؤية كل هذا الكون الضخم بما فيه من سماوات و أراضين وبحار وكل المخلوقات. وحاسة البصر تأتي في المرتبة الثانية من الأهمية بعد السمع، قال تعالى: ﴿ إنا خلقنا الإنسان من نطفة أمشاج نبتليه فجعلناه سميعا بصيرا﴾[3]

والعين مرآةالجسم، وآلة التمييز، وهي النافذة التي يطل منها الإنسان على العالم الخارجي، ويكشف بها عن أسرار الأشكال والأحجام والألوان، وهي وسيلة الإنسان للإبصار والتفكر في خلق السماوات والأرض والكائنات بشكل عام قال تعالى: ﴿ قل سيروا في الأرض فانظروا كيف بدأ الخلق ثم الله ينشئ النشأة الآخرة إن الله على كل شيء قدير﴾[4]ولأن العين كما قلنا أغلى ما يمتلكه الإنسان، فإنه من الواجب علينا أن نعتني بها ونصونها وندرأ بها عن أي سوء قد يصيبها أو يصيب بها الغير.

ومن أهم الأمور التي تحفظ للعين صحتها وقوتها هو عدم استخدامها في معصية الله وهي النعمة التي أنعم علينا بها قال تعالى في كتابه الكريم: ﴿ إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا ﴾[5]وقد خلق الله الإنسان ووضع له مقومات الحياة من مأكل ومشرب وملبس ومسكن، وغيرها، ونظم علاقاته بربه

---

[1] - أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي : ٧ / ٨٢١ ، حديث رقم (٦٨٣٢) كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة ، ط ٤ ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩١ م، دار المعرفة.
[2] - أخرجه البخاري في صحيحه:١٠/١٣٣ ، كتاب المرض، بتب فضل من ذهب بصره.
[3] - سورة الإنسان : الآية رقم (٣).
[4] - سورة العنكبوت : الآية رقم (٢٠) .
[5] - سورة الإسراء : الآية رقم (٣٦) .

وبنفسه وأسرته وجيرانه وغيره من الناس، ولم يترك شيئ إلا وبين حكمه قال تعالى:﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَاناً لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾[1].

إن الأمراض التي يصاب بها الإنسان منها ما هو متعلق بالأبدان والأجسام ومنها ما هو متعلق بالقلوب، وأمراض القلوب أشدُ خطراً وأعظم ضرراً من أمراض الأبدان، وعلاجها عسير وشفاؤها مديد، وأمراض القلوب إما شهوة أو شبهة ومن هذه الأمراض الخبيثة والأدواء الفتاكة المقيتة نظرة العين الناتجة عن الحسد الذي يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب.

ومما لا شك فيه أن الإنسان قد يتعرض للجنايات المادية والمعنوية، ومن الجنايات المعنوية الإصابة بالعين فقد يصاب بالعين في نفسه أو ماله وأهله وأحبابه، ويشعر بأمراض كثيرة منها شحوب وجه، وتغيير لونه، ونحف جسمه والشعور بالصداع الدائم، والآلام الشديدة في الظهر والبطن الأطراف وغيرها، وهو لا يدري أنه مصاب بالعين، وعلامات العين كثيرة والغالب أنها تكون أمراض عضوية إلا أنها لا تستجيب إلى علاج الأطباء[2].

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في النقاط التالية:

١- أن موضوع الإصابة بالعين من الأمور التي أختلف الناس في حقيقتها وحكمها، فمنهم من أنكرها ونفى تأثيراتها وحقيقتها، مدعياً أنها من الأوهام والخيالات وغيرها، ومنهم من أثبتها مدعماً قوله بالأدلة الشرعية.
٢- تنازع الناس في كيفية الوقاية والعلاج من العين حتى أن البعض منهم قد لجأ للعلاج بأشياء فيها محاذير شرعية ناسين أومتناسين خطورة الأمر وأنه لا دواء بما حرم الله.
٣- الحاجة الماسة إلى بيان أحكام العين وما يتعلق بها من مسائل هي بحاجة إلى التأصيل الشرعي المستمد من الكتاب والسنة، فكان هذا البحث تحقيقاً لهذه الأهداف وسعياً لتحصيلها، وإسهاما منا في تزويد وإثراء المكتبة العربية والإسلامية بالحوث التي تعالج قضايا واقعية ولسد ثغرة ولو بشيء يسير تجاه ذلك..

[1] - سورة النحل : الآية رقم (٨٩).
[2] - مفردات القرآن :١ / ٣٢٠ .

٤- معرفة وتحديد موقف المشرع اليمني من هذه الجناية ومدى موافقته لأراء فقهاء الشريعة الإسلامية من عدمه.

تساؤلات البحث:

خطر ببالي عدة تساؤلات أهمها: ما حقيقة جناية الإصابة بالعين ؟ وهل هي فعلاً جناية؟ وإذا كانت كذلك فهل هي جناية مادية أم معنوية ؟ وهل لها علامات معينة ؟ وهل لها أصل في الشريعة الإسلامية ؟ وإذا أعترف العائن على نفسه أنه أصاب فلان من الناس فلحقه الضرر، فما هي العقوبة المقررة له ؟ وما موقف فقهاء الشريعة الإسلامية والتشريع اليمني والعلم الحديث من جناية الإصابة بالعين ؟ وكيف نقي أنفسنا وأهلينا من هذه الجناية ؟ وإذا أصيب شخصاً بالعين ما هي الوسيلة الشرعية للعلاج منها ؟ كل هذه التساؤلات وغيرها كانت الدافع الرئيسي للغوص في موضوع جناية العين في الشريعة الإسلامية والتشريع اليمني.

المنهج المتبع في البحث:

اتبع الباحث المنهج الوصفي التحليلي والذي يقوم على الأسس التالية:

١ ذكر المسائل محل الاتفاق مدعما ذلك بالأدلة من الكتاب والسنة وذكر المسائل محل الخلاف مع بيان منشأ الخلاف والتوثيق من مضانه المعتبرة.
٢ أذكرالأقوال في المسألة وبيان قائلها من أهل العلم مع الاقتصار على المذاهب الفقهيةالمعتبرة، وذكرما تيسر من أقوال السلف والخلف عند الحاجة الداعية لذلك.
٣ توثيق أقوال الفقهاء من مصادرها الأصلية، واستقصاء وتتبع الأدلة أحياناً مع بيان وجه الدلالة.
٤ الترجيح في بعض المسائل مع بيان وذكر الخلاف إن وجد.
٥ الاعتماد على أمهات المراجع والمصادر الأصلية.
٦ بيان مواضع الآيات بذكر الآية والسورة مضبوطة بالشكل.
٧ تخريج الأحاديث والأثار من مصادرها الأصلية، وإثبات ذلك بذكر الكتاب والباب والجزء والصفحة.

أسباب اختيار موضوع البحث:

هناك أسباب عدة دفعتني للكتابة في موضوع جناية الإصابة بالعين أذكر أهمها:

١- تفشي ظاهرة الإصابة بالعين في المجتمع اليمني بصورة ملفتة للنظر وظاهرة الخوف والهلع من العيان ، مما دعت الحاجة إلى بيان احكامها الفقيهة.

٢- لجوء أناس كثر من إخواننا وأبناء جلدتنا من أصيبوا بالعين إلى الكهنة والمشعوذين، مما أدى إلى وقوعهم في المحذور الشرعي وهم لا يعلمون، فأرتأ الباحث تأصيل هذه المسألة تأصيلاً شرعياً.

٣- أن أحكام العائن والمعيون متفرقة ومتناثرة في كتب الفقه المتكاثرة، مما أوجد الصعوبة في البحث عنها ومعرفة أحكامهما الفقيهة ولذا فإن جمعها في موضوع واحد يسهل على الدارسين والباحثين والمهتمين بالعلم الشرعي الرجوع إليها بسهولة ويسر.

هيكلة البحث:

لاعتبارات شكلية وأخرى موضوعية اقتضت الضرورة تقسيم البحث إلى ستة مباحث :

المبحث الأول : تعريف لأهم المصطلحات الواردة في البحث:

- مفهوم الجناية في الاصطلاح اللغوي والفقهي.
- مفهوم العين وعلاقتها بالحسد.
- مفهوم العائن والمعين .

المبحث الثاني: حقيقة العين و مشروعية الاستشفاء منها :

- الأدلة من القرآن الكريم.
- الأدلة من السنة النبوية المطهرة.

المبحث الثالث: علامات الإصابة بالعين .

المبحث الرابع : الوسائل الشرعية للوقاية والعلاج من الإصابة بالعين:

- أولاً : الوسائل الشرعية للوقاية من الإصابة بالعين .
- ثانياً: الوسائل الشرعية للعلاج من الإصابة بالعين.

المبحث الخامس: موقف التشريع اليمني من جناية الإصابة بالعين .

المبحث السادس: عقوبة جناية الإصابة بالعين .

المبحث الأول
تعريفات عامة لأهم المصطلحات الواردة في البحث

أولاً: تعريف الجناية في الاصطلاح اللغوي والفقهي:

مفهوم الجناية في الاصطلاح اللغوي: ورد لفظ الجناية في معاجم اللغة في مادة "جنى" بعدة معاني نذكر منها المعاني الآتية:

(١) جاءت مادة " جنى " بمعنى الجمع والالتقاط، فيقال: جنى الثمر من باب رمى، واجتناها، وتجناها، فهو جان، ومجتن، والجني مثل الحصى، ومثله الجناة وهو: كل ما يجتني من الثمر ما دام غضاً، يقال: أتانا بجناية طيبة، ورطب جنى على وزن فعيل، أي جنى لساعته[١] كما في قوله تعالى:﴿ وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا﴾[٢].

(٢) ووردت مادة " جنى " بمعنى فعل الذنب واكتساب الشر، فيقال: جنى عليه يجني جناية، وجنى الذنب عليه يجنيه، جرَّه إليه، كما يقال: جنى على قومه جناية، أي أذنب ذنباً يؤخذ به[٣] وغلبت الجناية في ألسنة الفقهاء على الجرح والقطع، وجمعها جنايات وقليلاً ما تجمع على جنايا كعطايا[٤].

(٣) كما جاءت هذه المادة بمعنى الادعاء والاتهام ، فيقال: تجنى عليه، أي: أذنب عليه ذنباً لم يفعله، فالتجني مثل التجرم[٥]، والمتأمل في هذه المعاني التي وردت في مادة " جنى " يدرك أن الفعل منها دال على ما يفعله المرء في جانب الخير كجني الثمر وجمعه، وما يقترفه في جانب الإثم والمعصية، من جنى للذنب وفعل الخطيئة أما الاسم منها فيأتي موافقاً لما دل عليه الفعل، وهو في جانب الخير جني وجناة، وفي جانب الشر جناية، أي ذنب ومعصية، كما أن الجناية في الاصطلاح اللغوي هي اسم لما يجنيه المرء وما يكتسبه من الشر من باب التسمية بالمصدر، وهو لفظ عام في كل ما يجني إلا أنه خص بما يجرم دون غيره[٦].

---

[١] - القاموس المحيط: ٤ /٣١٥، المصباح المنير: ١٢٢/١، مختار الصحاح:١١٤.
[٢] - سورة مريم : الآية رقم (٢٥) .
[٣] - القاموس المحيط: ٤ /٣١٥، مختار الصحاح: ١١٤، المصباح المنير: ١١٢/١.
[٤] - المصباح المنير للفيومي: ١ /١١٢ .
[٥] - القاموس المحيط: ٤ /٣١٥، مختار الصحاح: ١١٤، المصباح المنير: ١٢٢/١.
[٦] - شرح العناية على الهداية للإمام أكمل الدين البابرتي، بهامش نتائج الأفكار تكملة فتح القدير: ٨ /٢٤٤، مطبعة مصطفى محمد، مصر بدون تاريخ

ثانياً: تعريف الجناية في الاصطلاح الفقهي: عرف الفقهاء ـ رحمهم الله تعالى ـ الجناية بانها: اسم لفعل محرم شرعاً سواء حل بنفس أو مال[1] لكن جرى العرف عند أكثر الفقهاء على إطلاق الجناية على الفعل في النفس والأطراف، وقسموها إلى ثلاثة أنواع: جناية على النفس، وجناية على ما دون النفس، وجناية على ما هو نفس من وجه دون وجه، أما الجناية على الأموال فيطلقون عليها اسم الغصب[2] بينما بعض الفقهاء يطلقون لفظ الجناية على جرائم الحدود بالإضافة إلى جرائم الاعتداء على النفس والأطراف[3]،والجناية قد تكون مادية مثل الضرب والرمي والجرح والقتل وغيرها، وقد تكون معنوية مثل العين و السحر، والتهديد بالقتل والتخويف وغيرها، والذي يهمنا هنا هو جناية الإصابة بالعين .

ثانياً: تعريف العين في الاصطلاح اللغوي وعلاقتها بالحسد: ورد لفظ العين في معاجم اللغة العربية في مادة " عين " بعدة معاني نذكر أهما:

١ العين الباصرة: وهي عين الإنسان وغيره من المخلوقات، وتجمع العين الباصرة على أعين وعيون، قال ابن السكيت و في جمعها أعيان، ويقال: عاينته معاينةً وعياناً[4].

٢ العين الجارية: وهي عين الماء.[5]

٣ العين الطليعة : وهي عين الشيء نفسه، ومنه يقال: أخذت مالي بعينه، والمعنى أخذت عين مالي، ويقال: عين المتاع أي خياره، وأعيان الناس أشرافهم[6].

٤ العين بمعنى النفس يقال: أصابت فلاناً نفس أي عين والنافس: العائن[7].

---

[1] ـ المبسوط للشيخ/ شمس الدين أبو بكر محمد السر خسي: ٢٧ /٨٤، ط ١،مطبعة السعادة ، بدون تاريخ، المغني شرح مختصر الخرقي لموفق الدين عبدالله بن قدامه المقدسي ٥/٧، ٦ ، مكتبة الكليات الأزهرية.

[2] ـ تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق للشيخ/ عثمان بن علي الزيلعي: ٦ /٩٧ ، المكتبة الكبرى ببولاق ،مصر ١٣١٥هـ ، شرح العناية على الهداية للإمام أكمل الدين البابرتي، على هامش نتائج الأفكار تكملة فتح القدير: ٨ /٢٤٤، مطبعة مصطفي محمد مصر بدون تاريخ.

[3] ـ تبصرة الحكام لابن فرحون : ٢ /٢٢٩، دار المعرفة ، بدون تاريخ ، إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية: ٥٥/٢، ط ٢، دار الفكر

[4] ـ المصباح المنير للفيومي : ٢ / ٤٤٠.

[5] ـ المصباح المنير للفيومي : ٢ / ٤٤٠.

[6] ـ نفس المرجع السابق.

[7] ـ زاد المعاد:٤ / ١٥٤ .

٥ والعين: مأخوذة من عانه يعينه عيناً أي أصابه بعينه فهو عائن، والمصاب معين، ويقال: رجل معيان أي شديد الإصابة بالعين[١]، والمتأمل في هذه التعريفات يدرك أن التعريف الأخير هو التعريف الأقرب إلى موضوع بحثنا.

تعريف العين في الاصطلاح الفقهي:

العين هي: سهام تخرج من الحاسد والعائن نحو المحسود والمعين تصيبه تارة وتخطيه تارة[٢]،وعرفها البعض بأنها إصابة الأشياء وخاصة جسد الإنسان بعين الحاسد أو نظره، وهذا المفهوم شاع بين الناس باسم الحسد أيضاً إذ يغلب على صاحب القدرة على الإصابة بالعين أن يكون حاسداً[٣]، وعرفها ابن حجر العسقلاني بأنها نظرة باستحسان مشوب بحسد من خبيث الطبع يحصل للمنظور منه ضرر[٤].

العلاقة بين العين والحسد:

من التعاريف السابقة للعين نلاحظ أن هناك علاقة بينها وبين الحسد فالعائن والحاسد يشتركان في شيء ويفترقان في شيء، فيشتركان في أن كل واحد منهما تتكيف نفسه وتتوجه نحو من يريد أذاه، فالعائن تتكيف نفسه عند مقابلة المعين ومعاينته، والحاسد يحصل له ذلك عند غيب المحسود وحضوره أيضاً، ويفترقان في أن العائن قد يصيب من لا يحسده من جماد أو حيوان أو زرع أو مال، وإن كان لا يكاد ينفك من حسد صاحبه، وربما أصابت عينه نفسه فإن رؤيته للشيء رؤية تعجب وتحديق مع تكيف نفسه بتلك الكيفية تؤثر في العين[٥]،إن تأثير الحاسد في أذى المحسود أمر لا ينكره إلا من هو خارج عن حقيقة الإنسانية وهو أصل الإصابة بالعين فإن النفس الخبيثة الحاسدة تتكيف بكيفية خبيثة وتقابل المحسود فتؤثر فيه بتلك الخاصية، والتأثير غير موقوف على الاتصالات الجسمية كما يظنه من قل علمه ومعرفته بالطبيعة والشريعة بل يكون تارة بالاتصال، وتارة بالمقابلة، وتارة بالرؤية، وتارة بتوجه الروح نحو من يؤثر فيه ، وتارة بالأدعية والرقي والتعويذات، وتارة بالوهم والتخيل، ونفس العائن لا يتوقف تأثيرها على الرؤية بل قد يكون أعمى فيوصف له الشيء فتؤثر نفسه فيه وإن لم يره، وكثيراً من العائنين يؤثر في المعين بالوصف من غير رؤية،وقد قال تعالى لنبيه:﴿وَإِن يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ

---

[١] - لسان العرب لابن منظور : ١٣ / ١٠٣ ، مادة عين .
[٢] - زاد المعاد : ٤ / ١٤٩ .
[٣] - الحسد بين الهدي النبوي والعلم الحديث للأستاذ الدكتور/ خمساوي أحمد الخمساوي نقلاً من موقع: http: www. 55a.net .
[٤] - فتح الباري شرح صحيح البخاري : ١٠ / ١٧٣ .
[٥] - بدائع الفوائد : ٢ / ٤٥٦ .

لَمَجْنُونٌ﴾[1] وقال:﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ وَمِن شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾[2].

فكل عائن حاسد وليس كل حاسد عائناً فلما كان الحاسد أعم من العائن كانت الاستعانة منه استعانة من العائن[3].

وفيما جدول يوضح الفروق بين العين والحسد[4].

م	العين	الحسد
١	هي شعور نفسي يتمنى فيها الناظر زوال النعمة من المنظور لاستكثارها عليه.	شعور نفسي يتمنى فيه الحاسد زوال النعمة من المحسود كراهية فيه.
٢	النظرة حالة توجد عند البعض ولا توجد عند الآخرين وعدد الذين توجد عندهم قلة.	الحسد شعور داخلي يمكن أن يوجد في جميع الأشخاص تبعاً للمواقف المختلفة
٣	العين حالة شبه حيوية يصعب مقاومتها بالإرادة ولكن لها أسلوب آخر في طريقة التقليل من أثرها.	الحسد شعور أخلاقي يمكن مقاومته بالإرادة وحسن الخلق.
٤	العين لا تتم إلا برؤية الناظر للشيء أو الشخص المنظور.	الحسد يتم بمجرد حدوث علم الحاسد بنعمة المحسود سواء بالرؤية أو السماع أو الحساب أو التفكير أو القراءة أو غيرها.
٥	العين تؤثر على المنظور تأثيراً سيئاً وتسبب له أضراراً.	الحسد لا يؤثر على المحسود بل هو يؤثر بالسوء على الحاسد إلا إذا ترتب على الحسد سعي الحاسد في إضرار المحسود منطلقاً من الكراهية المتولدة عن الحسد فيقع هنا الضرر من سعي الحاسد بالأسباب، كأن يحرق له بيته أو ينم عنه أو يشيع الإشاعات أو غير ذلك.
٦	تتفاوت قدرة الأشخاص في إحداث الإصابة بالعين، والشديد منهم شديد مع جميع المنظورين، والضعيف ضعيف مع الكل.	لا يتفاوت مقدار الحسد من شخص إلى شخص ولكن يتفاوت بمقدار علاقة الحاسد بالمحسود.

[1] - سورة القلم : الآية رقم (٥١) .
[2] - سورة الفلق : الآيات (١ – ٥) .
[3] - زاد المعاد : ٤ / ١٤٩ .
[4] - موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة، الحسد بين الهدي النبوي والعلم الحديث للأستاذ الدكتور/ خمساوي أحمد الخمساوي نقلاً من موقع: http: www. 55a.net .

ثالثاً: تعريف العائن والمعين: العائن هو الشخص الذي المتسبب في الإصابة بالعين، يقال عانه يعينه عيناً أي أصابه بعينه فهو عائن[1]، أما المعين أو المعيون فهو الشخص الذي أصابته عين العائن، يقال رجل معيون أي مصاب بالعين[2].

المبحث الثاني

حقيقة العين و مشروعية الاستشفاء منها

إن الاستشفاء أو التداوي من العين له أصل في الشريعة الإسلامية فقد وردت أدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة تثبت أن العين حقيقة وليست خيال، أما المنكرون لحقيقة العين ليس معهم دليل شرعي أو عقلي بل مجرد شك واستبعاد وكل ذلك ليس له مستند شرعي و سوف نورد أدلة المجيزون لإثبات حقيقة العين على النحو التالي:

أولا: الأدلة على حقيقة العين و مشروعية الاستشفاء منها من القرآن الكريم:

(١)قال تعالى: ﴿ وَإِن يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ ﴾[3]

وجه الاستدلال: قال المفسرون إنه الإصابة بالعين، فأراد الكفار أن يصيبوا بها رسول الله ﷺ فنظر إليه قوم من العائنين وقالوا ما رأينا مثله ولا مثل حجته، فالكفار كانوا ينظرون إليه نظر الحاسد شديد العداوة فهو نظر يكاد أن يزلقه لولا حفظ الله وعصمته، قال ابن كثير رحمه الله – في هذه الآية دليل على أن جناية الإصابة بالعين وتأثيرها حق بأمر الله عزوجل[4]، وهذه الآية شاملة للمسلم والكافر على حد سواء في إصابتهم بالعين، وأن الإصابة بالعين لا تختلف باختلاف الدين.

(٢) قال تعالى:﴿ وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِن تُرَنِ أَنَا أَقَلَّ مِنكَ مَالاً وَوَلَداً ﴾[5]
قال ابن العربي – رحمه الله – قال علماؤنا: هذا تأديب من الله لرسوله، أمره فيه أن يعلق كل شيء بمشيئة

[1] - لسان العرب لابن منظور : ١٣ / ١٠٣ ، مادة عين.
[2] - المرجع السابق : ١٣ / ١٠٣ ، مادة عين.
[3] - سورة القلم : الآية رقم (٥١) .
[4] - تفسير القرآن الكريم لابن كثير :٤ / ٤٣٦،ط ١١ ، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م دار المعرفة.
[5] - سورة الكهف : الآية رقم (٣٩)

الله، إذ من دين الأمة ومن نفيس اعتقادهم " ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن " ومن قال ما شاء الله لا قوة إلا بالله أَمنَ من العين[1].

(٣) قال تعالى:﴿ وَقَالَ يَا بَنِيَّ لاَ تَدْخُلُواْ مِن بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُواْ مِنْ أَبْوَابٍ مُّتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُغْنِي عَنكُم مِّنَ اللّهِ مِن شَيْءٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾[2]، قال المفسرون: هذا الخطاب من يعقوب لا بنائه : يا أبنائي إذا دخلتم أرض "مصر" فلا تدخلوا مِن باب واحد, ولكن ادخلوها من أبواب متفرقة, حتى لا تصيبكم العين, وهذا يدل على أنه حملهم على التفرق مخافة العين، وفي التفرقة نقاة العين، ولا خلاف بين الموحدين أن العين حق[3].

ثانيا: الأدلة على حقيقة العين و مشروعية الاستشفاء منها من السنة النبوية المطهرة :

وردت أحاديث كثيرة على تدل على أن الإصابة بالعين حق، وأنها جناية تصيب المعيون فتلحق الضرر به نذكر منها :

١-حديث أبي أمامه بن سهل بن حنيف أن أباه حدثه: أن رسول الله ﷺ خرج وساروا معه نحو مكة حتى إذا كانوا بشعب الخرار من الجحفة اغتسل سهل بن حنيف، وكان رجلاً أبيض حسن الجسم والجلد فنظر إليه عامر بن ربيعة أخو بني عدي بن كعب وهو يغتسل فقال: ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة، فلبط[4] سهل، فأتي رسول الله ﷺ فقيل له يا رسول الله هل لك في سهل ؟ والله ما يرفع رأسه ولا يفيق، قال : هل تتهمون فيه من أحد ؟ قالوا نظر إليه عامر بن ربيعة، فدعا رسول الله ﷺ عامر فتغيظ[5] عليه وقال: علامَ يقتلْ أحدكم أخاهُ ؟ هلا إذا رأيت ما يعجبك بركت ؟ ثم قال : أغتسل له، فغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة إزاره في قدح، ثم صب ذلك الماء عليه فصبه رجل على رأسه وظهره من خلفه، ثم يكفأ القدح من وراءه، ففعل ذلك فراح سهل مع الناس ليس به بأس[6].

---

[1] - أحكام القرآن لابن العربي: ٣/ ١٢٣٤ ، ١٢٤٠ ،طبعة جديدة ، تحقيق على محمد البجاوي، دار المعرفة.
[2] - سورة يوسف : الآية رقم (٦٧) .
[3] - أحكام القرآن لابن العربي: ١٠٩٢/٣ ،
[4] - لبط: أي مرض وصرع ، أنظر فتح الباري شرح صحيح البخاري: ١٠/ ٣٠٤ .
[5] - فتغيظ: أي غضب وهو النبي ﷺ أنظر فتح الباري شرح صحيح البخاري: ١٠/ ٣٠٤ .
[6] - أخرجه الإمام أحمد في مسنده: (٤٨٦/٣، ٤٨٧)، وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، وفي عمل اليوم والليلة، أنظر: تحفة الأشراف: (٦٦/١) و (٩٨/٤، ٧٧٧)، وأخرجه ابن ماجه : (١٦٠/٣) رقم (٣٥٠٩)، وهو في الموطأ : (٩٣٨/١٣) وهو في موارد الظمآن بزوائد ابن حبان: ٣٤٤ رقم (٣٤٣٤) وأخرجه البغوي في شرح السنة: (٩٣٨/١٣) وإسناده صحيح، وكلهم أخرجوه عن أبي أمامه سهل بن حنيف . .

٢-عن أبي ذر رضي الله عنه – أن رسول الله ﷺ قال: (إن العين لَتُوْلَعُ في الرجل بإذن من الله تعالى حتى يصعد حالقاً ثم يتردى منه،) [١].

٣-وعن عائشة رضي الله عنها قالت:(كان يؤمر العائن، فيتوضأ ثم يغتسل منه المعين)[٢].

٤ - حديث أبي سعيد أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال: اشتكيت يا محمد قال: نعم، قال:(بسم الله أُرقيكْ من كل شيءٍ يؤذيكْ، من شرِ كلِ نفسٍ وعينٍ تُشينك، والله يُشفيك، بسم الله أرقيك)[٣].

٥ - وعن أبي هريرة – رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (العين حق) [٤].

٦ - وعن ابن عباس – رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (لو كان شيء سابق القدر لسبقته العين، وإذا اسُتغْسِلْتم فأغسلوا)[٥]ومعنى استغسلتم بصيغة المجهول: أي طلبتم الاغتسال للعين.

كل هذه الأحاديث تدل دلالة صريحة على مشروعية الاستشفاء من الإصابة بالعين، وأنها حق تصيب الإنسان والحيوان .

المبحث الثالث

علامات الإصابة بالعين

كثير من الناس يصابون بالعين وهم لا يعلمون، لأنهم يجهلون أو ينكرون تأثيرات العين عليهم، فإن علامات العين في الغالب تكون أمراض عضوية، وغالباً لا تستجيب لعلاج الأطباء، مثل أمراض المفاصل والخمول، والأرق والحبوب والتقرحات التي تظهر على الجلد، والنفور من الأهل والأسرة والمدرسة والمجتمع المحيط، وقد تكون أمراض نفسية وعصبية، وسوف نتكلم عن أهم هذه العلامات بشيء من الإيجاز مدعمين ذلك بالأدلة:

١- تغير لون بشرة الشخص المعين:

من علامات الإصابة بالعين تغير لون البشرة وخاصة الوجه، والدليل على ذلك حديث أم سلمة – رضي الله عنها – أن رسول الله ﷺ قال لجارية : في بيت أم سلمة زوج النبيﷺ رأى في وجهها سعفة:(بها نظرة، استرقوا

---

[١] - أخرجه أحمد في مسنده : ٣ / ٣٥٨ ، والحديث صحيح صححه الألباني في الجامع الصغير : ١/ ٣٤٧ ، رقم ١٦٨١.
[٢] - أخرجه أبو داود في سننه : ٥٩٢، حديث رقم (٣٨٨٠).
[٣] - أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي :
[٤] - أخرجه مسلم في صحيحه : ٤/ ١٧١، كتاب السلام، باب المرض، رقم (٣١٨٧).
[٥] - أخرجه مسلم في صحيحه : ٤/ ١٧٣، كتاب السلام، باب المرض، رقم (٣١٨٨).

لها) يعني بوجهها صفرة[1] وقيل سواد ، وقال ابن قتيبة : هي لون يخالف لون الوجه[2] والنظرة هي الإصابة بالعين والسعفة علامة من الشيطان، وقيل ضربة واحدة منه وقيل السعفة تغير اللون إلى السواد[3].

٢- **نحافة جسم المعين والنقص المفاجئ في وزنه:**

من علامات الإصابة بالعين أيضاً نحافة الجسم ونقص الوزن، والدليل على ذلك حديث أبو الزبير: أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: رخص النبي ﷺ لآل حزم في رقية الحية، وقال لأسماء بنت عميس: (ما لي أرى أجسام بني أخي ضارعة تصيبهم الحاجة) قالت: لا ولكن العين تسرع إليهم، قال: (أرقيهم) قالت: فعرضت عليه فقال:(أرقيهم)[4].

قال النووي : والضارعة أي النحيفة، والمراد بأولاد أخي، أي أولاد جعفر بن أبي طالب ﷺ[5].

٤- **الإصابة بالصرع:**

والصرع هو اضطرابات تصيب الإنسان في عقله، فلا يميز الشخص المصاب بالصرع ما يقول، بل قد يفقد ذاكرته، ولا يستطيع أن يتحكم في حركاته، وبالتالي يفقد توازنه ولا يستطيع الوقوف فيسقط مغشياً عليه، والدليل على ذلك حديث سهل بن حنيف السابق وفيه: (اغتسل سهل بن حنيف، وكان رجلاً أبيض حسن الجسم والجلد فنظر إليه عامر بن ربيعة أخو بني عدي بن كعب وهو يغتسل فقال: ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة، فلبط سهل)[6] والبط هو الصرع والسقوط على الأرض[7].

٥- **كثرة الإغماء والحمى وعدم الحركة:**

من علامات الإصابة بالعين ظهور آلام شديدة بالظهر أو البطن، والدليل على ذلك حديث سهل بن حنيف السابق وفيه: (وكان رجلاً أبيض حسن الجسم والجلد فنظر إليه عامر بن ربيعة أخو بني عدي بن كعب وهو يغتسل فقال: ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة، فلبط سهل، فأتي رسول الله ﷺ فقيل له يا رسول الله

---

[1] - أخرجه البخاري في صحيحه : ١٠ ٣٣٦، كتاب الطب، باب: رقية العين، رقم (٥٧٣٩) وأخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي: ١٤ / ٤٠٧ ، حديث رقم (٥٦٨٩) كتاب السلام باب الرقية من العين والنملة والنظرة، ط ٤ ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م ، دار المعرفة.

[2] - شرح صحيح مسلم للنووي : ١٤/ ٤٠٧ ، ٤٠٨ .

[3] - النهاية في غريب الحديث للجزري : ٢/ ٣٧٥ ، دار الفكر.

[4] - أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي: ١٤ / ٤٠٧ ، حديث رقم (٥٦٩٠).

[5] - شرح صحيح مسلم لنووي : ١٤ / ٤٠٨ .

[6] - سبق تخريجه في هذا البحث .

[7] - النهاية في غريب الحديث للجزري : ٤/ ٢٢٦ .

هل لك في سهل ؟ والله ما يرفع رأسه ولا يفيق، قال : هل تتهمون فيه من أحد ؟ قالوا نظر إليه عامر بن ربيعة، فدعا رسول الله ﷺ عامر فتغيظ عليه وقال: علام يقتل أحدكم أخاه ؟) والوعك: مرض الحمى وآلامه[1].

هذه بعض علامات الإصابة بالعين ترى من الشخص المعين، فيعرف أنه مصاب بالعين، وقد أوردنا أدلة من السنة النبوية تؤكد كل علامة من العلامات السابقة.

المبحث الرابع

الوسائل الشرعية للوقاية والعلاج من الإصابة بالعين

أولاً: الوسائل الشرعية للوقاية من الإصابة بالعين:

حددت الشريعة الإسلامية الغراء وسائل شرعية للوقاية من الإصابة بالعين وهي بمثابة وسائل وقائية من العين قبل وقوعها، ويمكن إيجازها على النحو التالي:

١-الأذكار والأدعية والتعويذات الشرعية :

كل ذلك تقي الإنسان من العين والسحر والجن بعد مشيئة الله سبحانه وتعالى، بالإضافة إلى المحافظة على الصلوات الخمس وكل الفرائض، والابتعاد عن كل المحرمات، والتوبة من كل السيئات، بالإضافة إلى المحافظة على أذكار الصباح والمساء، والأذكار بعد الصلوات، وأذكار النوم والاستيقاظ، وأذكار الدخول إلى المنزل والخروج منه، وأذكار الدخول إلى الخلاء والخروج منه، ومن التحصينات قراءة آية الكرسي، والمعوذتين، بعد دبر كل صلاة، وقبل النوم، وفي الصباح والمساء، وأن يكثر في الصباح والمساء من الأدعية التالية: (بسم الله الذي لا يضر مع أسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم)[2]، ودعاء: (أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق)[3] ودعاء: (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير)[4] وغيرها من الأذكار التي تحصن المسلم من كل الشرور.

---

[1] - نفس المرجع السابق :٥/ ٢٠٦ .
[2] - أخرجه أبو داود في سننه: ٧٦٨ ، حديث رقم (٥٠٨٨)
[3] - أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي: ١٧ / ٣٣ ، حديث رقم (٦٨١٧) باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره.
[4] - أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي:١٧ / ٤٥ ، حديث رقم (٦٨٤٧) .

٢-التبريك:

وهو الدعاء من العائن بالبركة عند نظره المعيون، فذلك الدعاء يبطل تأثير العين بمشيئة الله، والدليل على ذلك حديث سهل بن حنيف السابق ومنه: (اغتسل سهل بن حنيف، وكان رجلاً أبيض حسن الجسم والجلد فنظر إليه عامر بن ربيعة أخو بني عدي بن كعب وهو يغتسل فقال: ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة، فلبط سهل، فأتي رسول الله ﷺ فقيل له يا رسول الله هل لك في سهل ؟ والله ما يرفع رأسه ولا يفيق، قال : هل تتهمون فيه من أحد ؟ قالوا نظر إليه عامر بن ربيعة، فدعا رسول الله ﷺ عامر فتغيظ عليه وقال: علام يقتل أحدكم أخاه ؟ هلا إذا رأيت ما يعجبك بركت ؟) ومعنى بركت أو التبريك هو أن يقول العائن: اللهم بارك فيه ولا تضره، أو أن يقول: ما شاء الله لا قوة إلا بالله، أو يقول: تبارك الله أحسن الخالقين[١]وقد روى أن رسول الله ﷺ قال: (من رأى شيئاً فأعجبه فقال ما شاء الله لا قوة إلا بالله لم يضره)[٢].

٣- قول ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله:

فيندب لمن رأى شيئاً من نفسه أو ماله أو ولده أو أي شيء ، فأعجبه أن يقول: (ما شاء الله لا قوة إلا بالله) قال تعالى:{وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ إِن تَرَنِ أَنَا أَقَلَّ مِنكَ مَالاً وَوَلَداً }[٣]

٤- التكبير ثلاثاً:

ومما ينفع في الوقاية من العين قيام المعين بالتكبير ثلاثاً فإن ذلك يرد العين بإذن الله جاء في بعض الروايات (هلا كبرت) أي يقول الله أكبر ثلاثاً فإن ذلك يرد عين العائن، قال الشيخ محمد الأمين المختار الشنقيطي : (من اتهم أحداً بالعين فليكبر ثلاثاً فإن ذلك يرد العين بإذن الله)[٤].

وقال الشيخ عطية محمد سالم: ويقال أن الشخص الذي يخاف على نفسه أو ماله من عين إنسان أن يكبر على نفسه أو ماله قائلاً الله أكبر ثلاث مرات)[٥].

٥- الإستعاذة بالله من العين:

ويستحب لذلك الإستعاذة بالله من العين كما ثبت من حديث عائشة رضي الله عنها حيث قالت: قال رسول ﷺ : وعن أبي هريرة – رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : (العين حق)[٦].

---

[١] - حاشية ابن عابدين : ٥ / ٢٣٣ ، مغني المحتاج للخطيب الشربيني: ٤ / ١٢٠ .
[٢] - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد للهيثمي: ٥ / ١٠٩ .
[٣] - سورة الكهف : الآية رقم (٣٩).
[٤] - أضواء البيان : ١٧٠ .
[٥] - العين والرقية والاستشفاء من القرآن والسنة: ٤٥.
[٦] - أخرجه مسلم في صحيحه : ٤/ ١٧١، كتاب السلام، باب المرض، رقم (٣١٨٧).

٦- **الصدقة والإحسان إلى العائن:**

فإن لهما تأثيراً عجيباً في دفع البلاء والعين وشر الحاسد جاء في الحديث الصحيح (صنائع المعروف تقي مصارع السوء)[١].

٧- **الاحتراز من العائن واجتنابه والبعد عنه:**

وهذه من الأمور الهامة والنافعة لاتقاء شر العائن وهذا كله عملاً بالأسباب وقال تعالى (وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ)[٢]وقوله تعالى (ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيما) [٣].

٥- **عدم التجمل وإظهار المحاسن عند من تخشى منه ذلك :**

قال تعالى عن يعقوب عليه السلام :{وَقَالَ يَا بَنِيَّ لاَ تَدْخُلُواْ مِن بَابٍ وَاحِدٍ وَادْخُلُواْ مِنْ أَبْوَابٍ مُّتَفَرِّقَةٍ وَمَا أُغْنِي عَنكُم مِّنَ اللّهِ مِن شَيْءٍ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ } [٤] ووجه الدلالة من الآية : أن يعقوب- عليه السلام – حث أولاده علي عدم الدخول دفعة واحدة من باب واحد خوفاً من الإصابة بالعين ، وروي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه، أنه رأى صبياً مليحاً دسموا نونته كي لا تصبه العين، ومعنى دسموا: أي سودوا، ونونته: الثقبة التي تكون في وسط الذقن.

ثانياُ: الوسائل الشرعية للعلاج من الإصابة بالعين:

بينت الشريعة الإسلامية وسائل شرعية للعلاج من الإصابة بالعين نذكر منها:

الوسيلة الأولى: الاغتسال في حالة معرفة الشخص العائن:

فإنه يؤمر بالاغتسال في قدح ثم يؤخذ الماء الذي اغتسل به ويصب صباً على الشخص المعين من خلفه، فإنه يشفا بمشيئة الله، وهو ما بينته سنة الرسول ﷺ القولية والفعلية، أما السنة القولية فقول عائشة رضي الله عنها أن رسول اللهﷺ :(كان يَؤمُرُ العائن فيتوضأ ثم يغتسل منه المعين)[٥]وقد بينت السنة الفعلية صفة الغسل فقد جاء في حديث أبي أمامه سهل بن حنيف السابق: (أغتسل له، فغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخلة إزاره في قدح، ثم صب ذلك الماء عليه فصبه رجل على رأسه وظهره من خلفه، ثم يكفأ القدح من وراءه، ففعل ذلك فراح سهل مع الناس ليس به بأس)، وقد بين البيهقي في سننه صفة

---

[١] - بدائع الفوائد: ٢ ٣٣٨.
[٢] - سورة البقرة : الآية (١٩٥)
[٣] - سورة النساء: الآية (٢٩)
[٤] - سورة يوسف : الآية رقم (٦٧) .
[٥] - سبق تخريجه في هذا البحث .

أخرى أكثر تفصيلاً للغسل وهي:(أن يؤتى للرجل العائن بقدح فيدخل فيه كفه فيتمضمض ثم يمجه في القدح، ثم يغسل وجهه في القدح، ثم يغسل يده اليسرى فيصب على كفه اليمنى في القدح، ثم يدخل يده اليمنى فيصب بها على كفه اليسرى صبة واحدة، ثم يدخل يده اليسرى فيصب على مرفقه الأيمن، ثم يدخل يده اليمنى فيصب على مرفقه الأيسر، ثم يدخل يده اليسرى فيصب بها على قدمه اليمنى، ثم يدخل يده اليمنى فيصب بها على قدمه الأيسر، ثم يدخل يده اليسرى فيصب بها على ركبته اليمنى، ثم يدخل يده اليمنى ويصب بها على ركبته اليسرى، كل ذلك في قدح ثم يدخل داخلة إزاره في القدح، ولا يوضع القدح في الأرض فيصب على رأس الرجل الذي أصيب بالعين من خلفه صبة واحدة[1] .

نخلص في موضوع العين بعد استعراضا للنصوص النبوية الشريفة أنها أشارت إلى الحقائق التالية:

الحقيقة الأولى: أن العين (بمعناها الذي تفهمه العامة والخاصة) بتأثيرها الذي يشك فيه البعض ويؤيده الآخرون، حق أي إن لها هذا التأثير الملحوظ وليست وهماً كما هو الحال في الحسد والهامة والطيرة.

الحقيقة الثاني: أن الأذى الذي يصيب الشخص المضرور يتم بالمعاينة.

الحقيقية الثالثة: أنه لكي نخفف من آثارها بعد حدوثها فليغتسل العائن أو يتوضأ بالماء ثم يغتسل المعين بذلك الماء.

والسؤال الذي يتبادر إلى الذهن ما هو موقف العلم الحديث من هذه الحقائق الشرعية الثلاث التي ثبتت بالحديث النبوي الشريف من قول سيد الخلق سيدنا محمد ﷺ:(وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى) [2]

وقد كان ثبوتها بالسنة النبوية بأدلة قطعية، وقد وردت بطرق عديدة متساندة متصلة السند، مما يجعلها تصل إلى حد التواتر، وقبل أن نستطرد في حديثنا عن موقف العلم الحديث من الحقائق الشرعية نقف وقفة قصيرة نستعيد في أذهاننا نطاقات الوجود التي يعمل فيها العلم التجريبي الحديث لنخرج منها إلى موقفه من قضية(العين) كما اتفقت رؤية العلماء على تميز أربعة نطاقات للوجود متميزة تمام التميز، متداخلة تمام التداخل، هي الطاقة والمادة والحياة والنفس، وقد خصص الفكر الإنساني لكل منها علماً يقوم بفروعه المختلفة على البحث في كل نطاق، فكان علم الفيزياء للبحث في الطاقة وعلم الكيمياء للبحث في المادة وعلم

[1] - السنن الكبرى للبيهقي : ٩ / ٢٥٢ .
[2] - سورة النجم : الآيتين (٣ ، ٤).

الأحياء للبحث في الحياة، وعلم النفس للبحث في النفس: ثم أدرك العقل البشري ومن ثم العلم التجريبي أن هناك مناطق تداخل ومعابر دخول وخروج بين هذه النطاقات الأربعة خصص لكل معبر منها علماً يبحث فيها وجاء اكتشاف هذه المعابر بأزمنة متدرجة مع تدرج هذه النطاقات لتبدأ بالعلم المعني بمعبر الطاقة والمادة والمسمّى الكيمياء الفيزيقية(Physiochemistry) ثم المعنى بمعبر المادة والحياة والمسمى بالكيمياء الحيوية ثم المعنى بمعبر الحياة والنفس والمسمى علم النفس العصبي أو علم الأعصاب.

ولو تأملنا هذه النطاقات لوجدنا أنها تبدأ في نطاق الطاقة بسيطة غير متراكمة، دقيقة غير مجسمة، موحدة غير متشاكلة، ثم تتراكب وتتشاكل إلى أن تكاد تكون جسماً في الفوتون لتقرب من نطاق المادة التي تبدأ بسيطة غير متراكمة موحدة غير متشاكلة في الإلكترون، ثم تتراكب وتتشاكل فتكون الذرة، ثم تتراكب وتتشاكل فتكون الجزيء الذي يكبر ويتعقد إلى أن يصل إلى أقصى تعقيده في جزيء البروتين، فإذا به يقترب من نطاق الحياة، فالبروتوبلازم مادة الحياة التي تشاكل جزيئات البروتين، فإذا بدأت الحياة بدأت بخلية واحدة (بروتوبلازم)، بسيطة غير متراكبة ولا متشاكلة، ثم دب فيها التركيب والتشكيل لتصل إلى قمة تعقيدها في الخلية العصبية التي تشكل قمة تشكلها في المخ البشري، فإذا بنا نقترب من نطاق العقل والنفس، ونلاحظ هنا أن التدرج من التعقيد مطرد سواء في النطاق الواحد أو بين النطاقات، وفجأة وعلى قمة التعقيد المطر ينبع العقل والنفس بلا مادة مرة أخرى وكأنهما طاقة لا مادة لها، مما دعا العلماء في منتصف هذا القرن العشرين لأن يتصوروا أن نطاقات الوجود دائرية ليس لها بداية ولا نهاية. وأنه لا بد وأن يكون بين النفس والطاقة أول النطاقات وآخرها علاقة ومعابر على تصور أن هذه النطاقات متجاورة في شكل دائري وتكون النفس لصيقة بالطاقة كما هي لصيقة بالحياة، وبالفعل نشأ في الربع الأخير من هذا القرن علم جديد يبحث في المعبر بين الطاقة والنفس سمي سيكوترونكس(Psychotronics) وفي خلال ربع القرن الأخير ظهرت عدة بحوث وملاحظات غريبة وهامة بينت أن لجسم الإنسان طاقة وأن هذه الطاقة تتأثر سلباً ولإيجاباً بإمرار الماء وعلى جسم الإنسان نذكر منها :

١- **دراسة يوري خولودوف :** يقول يوري خولودوف [١](وهو أخصائي وظائف الجهاز الفسيولوجي العصبي): تحيط بجسم الإنسان أنواع شتى من الإشعاع الكهرومغناطيسي إلا أن الأثر الذي قد تتركه تلك الموجات

[١] - بتصرف من موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة ، الإعجاز في جسم الإنسان ، الحسد بين الهدي النبوي والعلم الحديث ، الأستاذ الدكتور / خمساوي أحمد الخمساوي أستاذ بكلية الزراعة جامعة الأزهر.

النابضة على كيان الحيوانات ليس مفهوماً فهماً كافياً، وإلى جانب هذه التأثيرات الخارجية نجد أن الجسم يولّد مجالاته الكهرومغناطيسية الداخلية الخاصة به، ولا يصل علمنا إلا إلى القليل عن كيفية تفاعل هذه المجالات، بدأ العلماء يعيدون حساباتهم للتفهم الصحيح للعمليات الحيوية التي لم تكن الكيمياء وحدها كافية لتفسيرها، مثل انتقال النبضات العصبية بسرعة وتباين أشد بكثير من مجرد الانتقال من خلال الموصلات ومثل انقباض العضلات وانقسام الخلية، وأخيراً عملية التفكير، عند انقسام الخلية الحيوانية أمكن رصد انبعاث فوتونات من الضوء غير المرئي ومن الأشعة فوق البنفسجية وكذلك أمكن رصد موجات فوق صوتية ترددها ما بين مليون و١٠ مليون ذبذبة في الثانية، وكذلك أمكن رصد موجات فوق صوتية تصدر وعندها تتغير الجزيئات البروتينية الكبيرة من شكلها بالضغط أو المط، كما لو كنت تطبق علبة من الصفيح، ثبت أن وجود الإنسان في ظل الجاذبية الأرضية يجعل له تفكيره المتزن مع هذه الجاذبية، وعندما وضعوا رواد الفضاء في ظروف انعدام الجاذبية أمكن إحداث انتظام في أجهزتهم الحيوية، ولكن حدث خلل ملحوظ في طريقة ونشاط تفكيرهم، أمكن الوصول إلى فك شفرة لتتابع الطاقة الصادرة من المخ لأجزاء من الجهاز العصبي تحركه بناء على معلومة لدى الشخص المختبر، يتحرك على أساسها، ثم تم قطع هذا الجزء تماماً وفصله عن منطقة أخذ المعلومات من المخ، وعرض هذا الجزء من الجهاز العصبي لنفس الشفرة من الطاقة التي تم التوصل إليها (والتي أمكن إحداثها بطريقة غير حيوية) فأعطت نفس الاستجابة وكأنها صادرت عن نفس المخ من ذات مركز المعلومات.

٢- **دراسة أرثركوسلر:**[١] أثبت أرثركوسلر أنه يمكن نقل المعلومات والصور عن طريق الجلد لو أمكن تحويلها إلى شفرة طاقة تنتقل في أطراف الأعصاب وتصل إلى المخ، حتى قال بيتركابتسا: إنني أقسم الظواهر إلى ممكنة ومستحيلة، بل إلى مكتشفة وغير مكتشفة. ويقول: يجب ألا نقع في خطأ الاعتقاد القديم بأنه لن تكون هناك مكتشفات جديدة مستقبلاً، وكانت هذه الظواهر وغيرها الكثير إرهاصة دعت بعض مراكز البحوث في العالم إلى تبني هذا الموضوع وتكثيف البحث حوله، وكان من رواد هذا المجال الدكتور هيروشي موتوياما (وهو عالم ياباني حصل على (ph.d.) في علم وظائف الأعضاء وعلى (ph.d.) في علم النفس وهو مدير معهد علم النفس الديني بطوكيو)، الذي أجرى العديد من التجارب العلمية حول هذا الموضوع نشرت خلال

[١] - بتصرف موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة ، الإعجاز في جسم الإنسان ، الحسد بين الهدي النبوي والعلم الحديث ، الأستاذ الدكتور / خمساوي أحمد الخمساوي أستاذ بكلية الزراعة جامعة الأزهر.

السبعينات من هذا القرن نلخصها فيما يلي: ميز هيروشي موتوياما بين الشخص العادي وشخص غير عادي سماه (Psi-ability) شخص له قدرة طاقية نفسية داخلية، ونستسمحه أن نسميه مؤقتاً (الشخص النفسي)، فوجد أن (الشخص النفسي) يمكنه التحكم في بعض وظائف لا إرادية للجهاز العصبي، مثل سرعة ضربات القلب وسرعة التنفس، وبعضهم استطاع أن يوقف ضربات قلبه خمس ثوان، ولاحظ أن هؤلاء الأشخاص النفسيون هم من ذوي الطبائع التأملية والرياضات العقلية النفسية وأنهم منطوون على أنفسهم، وأنهم قليلو الاختلاط بالناس، قليلو الحركة الحياتية، منهمكون في التأمل العقلي النفسي وليس التأمل العقلي الرياضي أو العلمي أو الفني، وتمكن هذا العالم من رصد وتسجيل بعض مؤشرات عن وظائف أعضاء هؤلاء الأشخاص، مقارنة بالأشخاص العاديين حيث ظهر اختلاف في معدل تدفق البلازما وسرعة التنفس والمقاومة الجهدية الكهربية للجلد بين شخص عادي وشخص نفسي، ثم تمكن هذا العالم من ملاحظة ما يمكن أن ينتاب الشخص العادي من تأثير التركيز العقلي من الشخص النفسي عليه فوجد أن التركيز العقلي من الشخص النفسي على شخص عادي يسبب له خللاً في المقاييس الثلاثة التي قاسها، وهي معدل تدفق البلازما وسرعة التنفس والمقاومة الجهدية الكهربية للجلد، وقد استطاع أن يصمم أجهزة دقيقة لقياس الطاقة فأثبت أن هناك انبعاث للطاقة من جسد الشخص النفسي، وهي التي تسبب التأثير على الشخص العادي وأنها تنبعث من بؤرات سماها (شاكراً)(CHAKRA)توجد على امتداد الحبل الشوكي مع المحور الطولي للإنسان، وإن أشدها نشاطاً هي البؤرة الموجودة بين العينين والتي تقابل تماماً الغدة النخامية فيه.

صورة حقيقية تبين انبعاث الطاقة من جسم الإنسان صورت بواسطة أحد أجهزة قياس الطاقة

ولخص هيروشي موتوياما معلوماته على النحو التالي: الأشخاص العاديون غير قادرين على بعث هذه الطاقة، الأشخاص المميزون يمكنهم إيقاظ الانبعاث عن طريق التركيز أو أثناء ما تنتابهم من حالات نفسية غير مستقرة أقوى النقاط المؤثرة في (الشاكرا) هي البؤرة التي على الجبهة بين العينين، التأثير على الأشخاص يظهر واضحاً، ولا يبقى إلا أن نضع المسميات المناسبة على مسميات هيروشي موتوياما، إن هناك أفراداً قلائل يتميزون بوجود بؤرات نشطة لانبعاث الطاقة فإذا صحب ذلك أن كان هؤلاء الأشخاص منطويين على أنفسهم كثيري التأمل فيما عند غيرهم من النعم، كثيري التألم النفسي على عدم وجود مثل هذه النعم لديهم، نشطت عندهم هذه البؤرات، وخاصة بؤرة ما بين العينين وأصبح الشخص من هؤلاء شخصاً نفسياً على حد تعبير هيروشي أو شخصاً عائناً على حد تعبير الحديث النبوي الشريف فإذا ما تحركت نفس هذا الشخص العائن تجاه شخص ذو نعمة واستكثرها عليه صدرت انبعاثات من الطاقة ذات شفرة خاصة من البؤرة بين العينين وأثرت على الشخص المعين فأفسدت رتم سيال الطاقة في جهازه العصبي أو غيره فيصاحب ذلك خلل يؤدي إلى مرض أو ألم أو فساد أو ضعف أو غير ذلك وهذا هو مفهوم العين تماماً كما صورها الحديث النبوي الشريف.

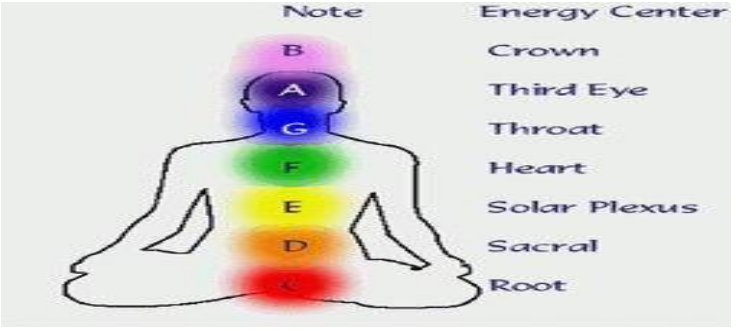

يظهر في الصورة مراكز الطاقة على امتداد الحبل الشوكي والتي أشدها نشاطاً هي البؤرة الموجودة بين العينين

فهل يكون العلاج بالماء؟ روى الإمام مالك في الموطأ عن محمد بن أبي أمامه بن سهل بن حنيف أنه سمع أباه يقول: اغتسل أبي سهل بن حنيف بالخرار فنزع جبة كانت عليه وعامر بن ربيعة ينظر إليه، وكان سهل شديد البياض حسن الجلد، فقال عامر: ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة عذراء، فوعك سهل مكانه، واشتد وعكه، فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوعكه، فقيل له: ما يرفع رأسه، وكان قد اكتتب في جيش،

فقالوا له: هو غير رائح معك يا رسول الله، والله ما يرفع رأسه فقال: هل تتهمون له أحداً قالوا: عامر بن ربيعة، فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ عليه وقال: علام يقتل أحدكم أخاه؟ ألا بركت؟ اغتسل له فغسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه وداخله إزاره، في قدح، ثم صب عليه من ورائه، فبرأ سهل من ساعته، وفي رواية أخرى نحو ذلك: إلا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ألا بركت؟ إن العين حق، توضأ له، فتوضأ له عامر[1]، و الماء كما هو معروف يتكون من ذرة من الأكسجين وذرتين من الهيدروجين، ويتكون جزيء الماء على شكل يشبه القضيب المغناطيسي يكون له قطب سالب وقطب موجب، ويدور جزيء الماء حول نفسه بسرعة كبيرة كما أنه يدور حول الجزيئات الأخرى على مسافات ثابتة عند درجات الحرارة الواحدة، وينشأ عن ذلك أنه في أي لحظة نرى مثلاً كوباً من الماء مليء بجزيئات الماء في مواضع مختلفة من حيث اتجاه الأقطاب السالبة والموجبة، وهذه الحالة تجعل للماء مقاومة ما للدخول إلى الخلايا والانسياب مع السيتوبلازم، وقد أمكن في العصر الحديث إثبات أنه لو عولج الماء بطاقة تُبعث من مجال مغناطيسي مثلاً لأمكن انتظام جزئياته في اتجاه واحد بالنسبة للقطبين السالب والموجب وفي هذه الحالة أبدى الماء ظواهر غاية في الغرابة بالمقارنة به قبل التعديل، فقد أمكن استخدام هذه المياه في علاج العديد من الأمراض في الإنسان والحيوانات كما أدت إلى استخدام هذه المياه في علاج العديد من الأمراض في الإنسان والحيوانات كما أدت إلى زيادة نمو الدجاج وزيادة إنتاجه من البيض وأدت إلى تقصير مدة إنبات عدد كبير من بذور الخضروات والفاكهة والمحاصيل، كما زاد معدل النمو في النباتات وكذلك المجموع الخضري لها، وأيّاً كانت التفسيرات التي سيقت في هذا المجال فإن وجود الطاقة لإعادة تنظيم جزيئات الماء في وضع معين يجعل هذا الماء ذو قوة انسيابية خاصة للمرور في بروتوبلازم الخلايا الحية، مما يحسن من طاقة الحياة بها ويصلح سلوكها الحيوي،كما جاء التوجيه النبوي الشريف باستخدام الماء وإمراره على البؤرات النشطة في الشخص العائن بعد أن يعرف بما أحدثه في المعين وبعد أن ينصح ويذكر بما سببه له فتعود الطاقة المنبعثة منه إلى وضع مفيد تؤثر على الماء الملامس له عند الغسل أو الوضوء، وخاصة غسل الوجه لإمرار الماء على بؤرة بين العينين، وعندما يستخدم هذا فيصب على جسد المعين ربما نقل هذه الطاقة إلى البروتوبلازم فأصلح ما كان قد فسد ونظّم ما كان قد انفرط ،وما هذا إلا تصور مبدئي يحتاج إلى دراسة التفاصيل، لكن ما نخرج به في نهاية محاضرتنا هو أن العلم قد أثبت أن العين حق وأن الماء الذي يغتسل أو يتوضأ به العائن يفيد في إصلاح

[1] - سبق تخريجه في هذا البحث .

المعين وشفاء وعكته بإذن الله، وإن تركت التفاصيل والتفسيرات لبحوث علمية أخرى قد يأتي بها الزمن المستقبل[1].

الوسيلة الثانية: الرقية الشرعية:

وهي ما يقرأه الراقي من أذكار ومعوذات من أجل الشفاء من الإصابة بالعين أو لدفع أذي يخشاه من أنسي أو جني أو غيرهما، والتداوي بالرقي من العين أو غيرها مشروع، والدليل على مشروعيته من السنة وهو حديث عائشة – رضي الله عنها – قالت :(أن رسول الله ﷺ كان يأمرها أن تسترقي من العين)[2] وروت أم المؤمنين أم سلمة – رضي الله عنها – أن النبي ﷺ رأى جارية في وجهها سفعة فقال: (استرقوا لها فإن بها نظرة)[3].

والرقية والأدعية التي ذكرناها إنما هي وسائل شرعية تجلب الخير للإنسان أو تدفع عنه الشر، بمشيئة الله سبحانه وتعالى، لذلك يجب على الإنسان المسلم أن يعتمد على الله ﷻ أولاً ثم يأخذ بالأسباب التي شرعها لعباده ،وقد أشترط العلماء شروطاً معينة لجواز العمل بالرقية نذكر منها:

الشرط الأول: أن تكون الرقية بآيات من القرآن الكريم أو بكلام الرسول الله ﷺ .

الشرط الثاني: أن تكون الرقية باللغة العربية أو بما يعرف معناه من اللغات الأخرى، فلو كانت بلغة أعجمية لا يعرف معناها لا تجوز، لاحتمال أن يصاحبها سحر أو كفر.

الشرط الثالث: أن يعلم المريض أن الله هو النافع والضار وأن الرقية ما هي إلا سبب من أسباب الاستشفاء.

الشرط الرابع: ألا يصاحب الرقية كلام فيه شرك أو ذكر لمردة الشياطين،والدليل على ذلك حديث عوف بن مالك الأشجعيﷺ قال:(كنا نرقي في الجاهلية فقلنا: يا رسول الله كيف ترى ذلك ؟ فقال : أعرضوا علي

---

[1] - موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن والسنة ، الإعجاز في جسم الإنسان ، الحسد بين الهدي النبوي والعلم الحديث ، الأستاذ الدكتور / خمساوي أحمد الخمساوي أستاذ بكلية الزراعة جامعة الأزهر.

[2] - أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي : ١٣/ ٤٠٥ ، حديث رقم (٥٦٨٤) باب استحباب الرقي من العين والنملة والحمة والنظرة..

[3] - فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني : ١٠/ ٢٠٣ .

رقاكم، لا بأس بالرقي ما لم يكن فيه شرك)[1]ويجب أن ننوه هنا إلى أنه لا يجوز اللجوء إلى السحرة والمشعوذين والكهان والدجالين والعرافين، والذين يدعون تسخير الجن وإمكانياتهم في العلاج من العين والسحر، ويجب اللجوء إلى الله أولاً وإلى منْ يعرفونَ بالعلمِ والصلاح والتقوى من أجل الرقية، لأنها الرقية في حقيقة الأمر ما هي إلا دعاء ، والدعاء يكون مستجاباً من المسلم التقي الصالح ، إن الرقية الشرعية شفاء تام وعلاج نافع من الإصابة بالعين بإذن الله تعالى، وقد ذكر الله تعالى أن في القرآن الكريم شفاء للناس قال تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاء وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلاَ يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إَلاَّ خَسَاراً﴾[2]

٤ **الوضوء:** فيسن لعلاج العين أن يؤمر العائن فيتوضأ ثم يغتسل منه المعين لما ثبت من حديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت(كان يؤمر العائن فيتوضأ ثم يغتسل منه المعين) [3]وقد سبق بيان كيفية الغسل.

[1] - أخرجه مسلم في صحيحه بشرح النووي : ١٣ / ٤٠٨ ، حديث رقم (٥٦٩٦) باب: لابأس بالرقي ما لم يكن فيه شرك .
[2] - سورة الإسراء : الآية رقم (٨٢).
[3] - سبق تخريجه في هذا البحث .

المبحث الخامس
موقف التشريع اليمني من جناية الإصابة بالعين

قلنا فيما سبق أن الفقه الإسلامي قد عرف جناية الإصابة بالعين واعتبر أنها من الجنايات المعنوية التي تصيب الإنسان، بخلاف القوانين الوضعية التي لم تتطرق للجنايات المعنوية، وأهتمت بالجنايات المادية، ومن ضمن هذه التشريعات قانون العقوبات والجرائم اليمني، وقد ذهب بعض شراح القانون إلى عدم التفرقة بين الجنايات المادية أو المعنوية، طالما أنها جمعياً تصيب الإنسان في نفسه أو بدنه، سواء كانت الجناية بطريقة عمدية أم بطرق أخرى، وهو المسلك الذي سلكه القانون اليمني حيث لم يخصص أي جناية معينة سواء أكانت مادية أم معنوية (المادة ٢٤٣ ، ق.ع . ي).

حيث نصت المادة (٢٤٣) من قانون الجرائم والعقوبات اليمني على الأحكام الخاصة بالاعتداء سلامة جسم الإنسان بقولها:(يعاقب بالقصاص بمثل ما فعل كل من اعتدى على غيره بأي وسيلة وألحق بجسمه عمداً عاهة مستديمة بأن قصم له مفصلاً أو قلع له عيناً أو صلم له أذناً أو أحدث به جرحاً يمكن ضبط مقداره، فإذا اقتصر فعل الجاني على إذهاب معنى طرف أو حاسة مع بقاء الصورة أو إذا امتنع القصاص أو سقط لغير العفو بالمجان، عوقب بالدية أو الأرش والحبس مدة لا تزيد على سبع سنوات، أما إذا أفضى الاعتداء إلى عاهة مستديمة دون أن يقصد الجاني إحداثها فإنه يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات فضلاً عن الدية والأرش على حسب الأحوال) .

وهذه النصوص عامة ومطلقة يدخل فيها الجنايات المادية والمعنوية، وهو ما ذهب إليه شراح القانون اليمني حيث قالوا:(ونعتقد بأن هذا الإطلاق أولى، لكونه يستوعب كافة الحالات الممكنة في هذا الشأن)[1].

وجناية الإصابة بالعين تعتبر من التصرفات المعنوية وهي التي لا تكون قولاً ولا فعلاً بالمعنى المعتاد، وإنما هي استخدام للوسائل ذات الصلة بالجانب النفسي أو الذهني، ويدخل في ذلك حالات السحر والشعوذة والتنويم المغناطيسي وغيرها من الأساليب ذات التأثير الروحي [2]

[1] - شرح قانون الجرائم والعقوبات – القسم الخاص – جرائم الإعتداء على الأشخاص لأستاذنا الدكتور/ علي حسن الشرفي : ١٧٩ ، الطبعة الثانية، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، دار المنار مصر.
[2] - نفي المرجع السابق : ١٨١.

ومن خلال نص هذه المادة يتضح لنا جلياً أن القانون اليمني لم يتطرق لجناية الإصابة بالعين صراحة وإنما قال(فعل كل من اعتدى على غيره بأي وسيلة) فتدخل الوسائل المادية والمعنوية والإصابة بالعين من الوسائل المعنوية، وبما أنه لم يتطرق القانون صراحة إلى جناية الإصابة بالعين فإن موقفه سيكون نفس موقف الشريعة الإسلامية بموجب نص المادة (٣) من قانون العقوبات اليمني التي تقول :(أن الشريعة الإسلامية مصدر جميع التشريعات).

وبناء على ذلك: يمكن أن نقول أن القانون اليمني يشوبه قصور تشريعي يجب عليه أن يتلافاه في تعديلات قادمة وأن ينص صراحةً على تجريم الأفعال المعنوية كجناية الإصابة بالعين وجناية السحر، وأن يضع لهما جزاء رادع، نظراً لتفشي هذه الجنايات في المجتمع اليمني بشكل ملفت لنظر، وخاصة في المناطق الريفية النائية، كذلك نستنتج من نص المادة أن جناية الإصابة بالعين تحدث بقصد من العائن ووقد تحدث بدون قصد وغالباً تحدث بدون قصد العائن وهو ما أشار إليه نص المادة بقولها: (أما إذا أفضى الاعتداء إلى عاهة مستديمة دون أن يقصد الجاني إحداثها فإنه يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات فضلاً عن الدية والأرش على حسب الأحوال).

وبناء على ما سبق فعقوبة جناية الإصابة بالعين عقوبة تعزيرية وهو الحبس مدة لا تزيد عن ثلاث سنوات فضلاً عن الدية والأرش بحسب مقتضى حال الجاني جسامة الجريمة.

المبحث السادس

عقوبة جناية الإصابة بالعين

أولا: عقوبة جناية الإصابة بالعين في الفقه الإسلامي:

أختلف الفقهاء في عقوبة جناية الإصابة بالعين وهل هي عقوبة حدية أم عقوبة تعزيرية ؟ وما حكم من أصاب غيره بالعين واعترف بقتله ؟ وسوف نبين أقوال الفقهاء في ذلك على النحو التالي:

القول الأول: يرى أنه إذا اعترف العائن بقتل الشخص المعين فعقوبته عقوبة حدية وهي القصاص أو الدية إذا أندرئ القصاص بأي سبب من الأسباب أو إذا تكرر منه إصابته للآخرين بالعين بحيث يصير ذلك عادة له، وان حكم العائن كحكم الساحر وهو قول بعض المالكية [1].

القول الثاني: يرى أن عقوبة العائن الدية إذا كانت إصابته لغيره قد وقعت بغير اختياره ، أما إذا تعمد العائن إصابة المعين بالعين وقتله فإنه يجوز لولي الدم أن يقتل العائن بالعين لا بالسف إن قدر على ذلك، وأن الفرق بين القتل بالعين والقتل بالسحر أن القتل بالسحر يقتل غالباً بخلاف القتل بالعين فإنها لا تقتل غالباً وهو قول بعض الحنابلة[2].

القول الثالث: يرى أنه ليس على العائن قصاص ولا دية ولا كفارة حتى لو اعترف بأنه قتل الشخص المعين بالعين، لأن الإصابة بالعين لا تؤدي إلى القتل غالباً ولا تعد مهلكة ، وأن الحكم بالقصاص أو الدية إنما يترتب على منضبط عام دون ما يختص ببعض الناس في بعض الاحوال مما لا انضباط له قال النووي: " لا قصاص ولا دية ولا كفارة، لأن الحكم إنما يترتب على منضبط عام دون ما يختص ببعض الناس في بعض الأحوال فيما لا انضباط له، كيف ولم يقع منه فعل أصلاً، وإنما غاية ما فيه حسد وتمن زوال النعمة، وأيضاً فالذي

[1] - فتح الباري بشرح صحيح البخاري : ١٠/ ٢٥٢ رقم ٥٧٤٠
[2] - مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى : ٦/٢٢٥.

ينشأ عن الإصابة بالعين حصول مكروه لذلك الشخص، ولا يتعين ذلك المكروه في زوال الحياة" وهو قول الشافعية[1] .

الترجيح وتوجيهه:

من خلال النظر في أقوال أهل العلم والتأمل في أدلتهم وتعليلاتهم تبين لنا من الأقوال التي تطمئن اليها النفس ويستريح اليها الضمير القول بعدم القصاص والدية والكفارة، لأن مسألة العين مسألة غيبية في طريقة صدورها وفي إصابتها للمعيون، ولا تصلح فيها بينة ولا إقرار، أما الإقرار فلان حدوث العين غير مشاهدة كالقتل بالمثقل والمحدد ونحوهما، وأما عدم ثبوتها بالبينة فلأن ما لم يصح فيه الإقرار لم يثبت حكمه ببينة من باب أولى، وليس معنى ذلك أن يترك العائن بدون جزاء، بل يعاقب بعقوبة تعزيرية، فينبغي للإمام منعه ويأمره بملازمة بيته، ويعطيه من بيت مال المسلمين إن كان فقيراً، لأن إيقاع الضرر بالناس محرم، وإيذاؤهم أمر عظيم عند الله تعالى قال جل ثناؤه (والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات ..)[2].

وقال ﷺ :(لا ضرر ولا ضرار)[3] كما أن هناك فرقاً كبيراً بين جناية الإصابة بالعين وجناية الإصابة بالسحر فالسحر أمر خارج عن ذات الساحر، وهو يتعلم السحر، ثم أن الساحر عند قيامه بعملية السحر يمارس أفعالاً معينة لا يمارسها إلا الساحر ويترتب على هذه الممارسة تأثير في المسحور إذا ما أذن الله قال تعالى: (وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله)[4] أما العائن فإنه عند ما ينظر إلى المعين ويصيبه فإنه إنما يمارس جارحة من جوارحه وهي العين، فإذا أصيب المعين من هذه النظرة وتصادف التأثير منها، لشخص من الأشخاص فإن ذلك سبب ربطه الله بالمسبب منه لا يتوقف على التعلم أو المهارة أو التدريب أو الذكاء، ثم أن العائن ليس هو في كل أحواله ذنباً كما هو الحال بالنسبة للساحر، والدليل على ذلك أن الرسول ﷺ عندما

---

[1] - روضة الطالبين للنووي:٣٤٨/٩ ،فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني:٢٥٢/١ رقم ٥٧٤٠.

[2] - سورة الأحزاب : ٥٨.

[3] - أخرجه ابن ماجه عن عبادة الصامت برقم (٣٣٤٠) وعن ابن عباس برقم (٣٣٤١) وهو عند أحمد في المسند:٣١٣/١ رقم (٣٨٦٧) ورواه البيهقي في السنن عن عبادة بن الصامت:١٥٦/٦، برقم (١١٦٥٧) وقد روي هذا الحديث من طرق عديدة منها: طريق أبي سعيد الخدري عند الحاكم :٣٣٤٥، برقم (٣٣٤٥) والدار قطني :٧٧/٣، برقم ٣٨٨، والبيهقي في السنن : ٦/ ٦٩ برقم ٣٠٧، وطريق عائشة عند الدار قطني: ٤/ ٣٣٤ برقم (٨٣ ، والطبراني في الأوسط برقم ٣٠٧، قال ابن الصلاح: هذا الحديث أسنده الدار قطني من وجوه، ومجموعها يقوي الحديث ويحسنه، وقد تقبله جماهير أهل العم واحتجوا به، أنظر: جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنبلي، مؤسسة المكتب الثقافية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير وزيادته ، حديث رقم (٧٥١٧)، جمعية إحياء التراث الإسلامي، الطبعة الثالثة عام ٢٠٠٠م .

[4] - سورة البقرة : الآية رقم :١٠٢

ذكر العين بأنها حق لم يعتبر العائن مجرماً وإنما يعتبر في عداد الفساق أو العصاة، بل إن العين قد تقع من الشخص على نفسه أو أهله أو ماله قال ﷺ :(إذا رأى أحدكم ما يعجبه في نفسه أو ماله فليبرك عليه، فإن العين حق)[1].

لذلك فإن الباحث يرجح القول الثالث القائل بأنه ليس على العائن قصاص ولا دية ولا كفارة، ويعاقب بعقوبة تعزيرية إذا عرف بالإصابة بالعين، وحتى لا يترك بدون عقاب، ويجب على ولي أمر المسلمين منعه من مخالطة الناس وإلزامه بلزوم بيته، وإذا كان فقيراً قرر له مرتباً يكفيه، لأن الضرر الذي يحصل من مداخلته للناس واختلاطه بهم أشد من ضرر المجذوم الذي أمر عمر رضي الله عنه بمنعه من مخالطة الناس، وأشد من الثوم والبصل الذي منع الشارع أكله من حضور الجماعة[2] ولا يخفى على عاقل ما للعين من خطر عظيم وضرر جسيم على الأفراد والجماعات فالذي ينبغي على ولاة الأمر منع من عرف بالعين من مخالطة الناس، وإجباره على البقاء في بيته، لئلا يؤذي الناس بعينه، والوقائع والشواهد على ضرر العين أكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تذكر، فمن الناس من يصيب بعينه فيوقف سيارة أو حيوان عن السير، أو يصيب إنساناً بالمرض أو الحوادث وغير ذلك كثير، أم عن كيفية إثبات جناية الإصابة فإنها تثبت بأحد أمرين : الأول: الإقرار من العائن وهو كما يقول الفقهاء سيد الأدلة، والثاني : البينة ومن أهمها الشهود، كما في حديث سهل بن حنيف السابق .

ثانيا: عقوبة جناية الإصابة بالعين في القانون اليمني:

قلنا فيما سبق أن القانون اليمني لم يتطرق صراحة إلى عقوبة جناية الإصابة بالعين وإنما ذكرها ضمناً في نص المادة (٢٣٤ ق.ع . ي) والتي جاء فيها (فعل كل من اعتدى على غيره بأي وسيلة) فتدخل الوسائل المادية والمعنوية والإصابة بالعين من الوسائل المعنوية، كذلك نستنتج من نص المادة أن جناية الإصابة بالعين تحدث بقصد من العائن ووقد تحدث بدون قصد وغالباً تحدث بدون قصد العائن وهو ما أشار إليه نص المادة بقولها: (أما إذا أفضى الاعتداء إلى عاهة مستديمة دون أن يقصد الجاني إحداثها فإنه يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات فضلاً عن الدية والأرش على حسب الأحوال)، وبناء على ما سبق فعقوبة جناية

[1] - كتاب الأذكار للنووي :٢٧٣ ،هامش رقم ٣، تحقيق وتخريج الأستاذ عبدالقادر الأرناؤوط.
[2] - صحيح مسلم بشرح النووي:١٤ /١٧٣.

الإصابة بالعين في القانون اليمن عقوبة تعزيرية وهو الحبس مدة لا تزيد عن ثلاث سنوات فضلاً عن الدية والأرش بحسب مقتضى حال الجاني و جسامة الجريمة، وكان من الأحرى على المشرع اليمني أن يحذو حذو فقهاء الشريعة الإسلامية وأن لا يقيد العقوبة بثلاث سنوات لأن خطر العائن مستمر وفيه ضرر بالمصلحة العامة وأن يكون عزل العائن عن أعين الناس بصورة دائمة.

الخاتمة:

وفيها خلاصة بأهم التوصيات والمقترحات التي توصل إليها الباحث:

تبين لنا من استعراض مفردات جناية الإصابة بالعين، أن العين حق، ولا شك أنها في بعض الناس دون بعض، وأن العائن قد يتعمد الإصابة بالعين فيحصل الضرر، وقد لا يتعمد الإصابة فتقع منه بغير قصد فيحصل الضرر، وهناك من يحاول الإصابة بالعين ولا يقدر عليها، ومعلوم أنه لا يقع شيئاً إلا بإذن الله سبحانه وتعالى ولكن الشارع الحكيم أمرنا وأرشدنا إلى الأخذ بالأسباب لا الاعتقاد بها، لأن الله هو النافع والضار.

ومن خلال هذا البحث سردنا حقيقة جناية الإصابة بالعين ووسائل الوقاية منها ووسائل العلاج، مع ذكر الدليل الشرعي لكل وسيلة، كما بينا موقف العلم الحديث من جناية الإصابة بالعين وموقف فقهاء الشريعة الإسلامية والتشريع اليمني من هذه الجانية وعقوباتها.

وفي ضوء ما سبق توصل البحث إلى النتائج والتوصيات التالية:

أولا: النتائج :

توصل البحث إلى نتائج عدة نذكر أهما:

١- توصل البحث من خلال الأدلة من الكتاب والسنة التي دلت على إثبات حقيقة الإصابة بالعين وأنها تصيب الإنسان والحيوان وليست من جملة الأوهام والخيالات..

٢- أظهر البحث أن المنكرون لحقيقة الإصابة بالعين ليس معهم دليل شرعي أو عقلي وإنما مجرد شك واستبعاد فقط.

٣- اثبت البحث أن الإصابة بالعين قد تكون من المسلم والكافر على حد سواء ولا تختلف باختلاف الدين.

٤- أكد أن العائن لا يعتبر مجرماً و إنما يعتبر شخص جان وعاص ويكون من تعداد الفساق والعصاة.

٥- توصل إلى أن هناك وسائل شرعية للوقاية من العين، وأخرى للعلاج منها، ويجب على المسلم الأخذ بها دون غيرها.

٦- أتضح من البحث أن هناك وسائل غير شرعية يلجأ إليها بعض المسلمين ضعاف الإيمان للوقاية من العين وعلاجها، ويجب على المسلم عدم الأخذ بها والابتعاد عنها.

٧- أكد البحث أن العائن يعد من عداد الفساق والعصاة ولا يعد مجرماً، بل جانٍ وعاصٍ.

٨- أثبت البحث أنه لا يجوز البتة الذهاب إلى الكهنة والعرافين والسحرة والمشعوذين من أجل العلاج أو الوقاية من العين.

٩- اتضح من البحث جواز حبس العائن تعزيراً لا حداً، وأنه ليس عليه قصاص ولا كفارة ولا دية في أرجح الأقوال، ولكن إذا عرف العائن بإصابته بالعين وتكرر منه ذلك فعلى ولي المسلمين حبسه من باب التعزير والتأديب، وإعطائه راتب يكفيه من بيت مال المسلمين، لأن حبسه عن عامة المسلمين فيه دفع الضرر عنهم، ودفع الضرر عن المسلمين مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية .

ثانيا: التوصيات :

١- يوصي الباحث كل مسلم ومسلمة الإلتزام بتعالين الإسلام الحنيف، وخاصة فيما يخص العين، من أذكار الصباح والماء، والأخذ بالرقية الشرعية، فإنها حصانة للشخص من كافة المصائب والشرور.

٢- تحذير المرضى المصابين بالعين بخطورة الذهاب إلى الكهنة والسحرة، لأن في ذلك فساد عقائدهم، مع بيان النصوص الواردة بالتحذير في ذلك.

٣- إرشاد الناس وتذكيرهم بأهمية الذكر والأوراد الشرعية ففيها حفظ النفس والمال من الشرور والآفات كلها.

٤- **يوصي الباحث المشرع اليمني بأن يحذوا حذوا فقهاء الشريعة الإسلامية وينص صراحة على تعزير العائن إذا عرف واشتهر أنه يصيب الأخرين، لأن دفع المضار عن المسلمين مقصد من المقاصد العامة للشريعة الإسلامية.**

أهم المرجع والمصادر:

١- القرآن الكريم.
٢- تفسير ابن كثير: للإمام أبي الفداء الحافظ بن كثير الدمشقي المتوفي ٧٧٤ هـ ، نسخة جديدة بإشراف مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر، الطبعة الأولي.
٣- الجامع للأحكام القرآن للقرطبي: محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي المتوفي ٦٧١ هـ تحقيق سالم مصطفى البدوي، الطبعة الأولي، دار الكتب العلمية.
٤- أحكام القرآن لأبن العربي: محمد عبدالله المعروف بابن العربي المتوفي ٦٧ هـ تحقيق علي محمد البخاري ، دار المعرفة.
٥- صحيح البخاري للإمام أبو عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري المتوفي ٢٥٦هـ خرجه/ د.مصطفي ديب البغا، الطبعة الثانية.
٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفي ٨٥٢ هـ ، الطبعة الثالثة، دار السلام ودار الفيحا.
٧- صحيح مسلم بشرح النووي، الطبعة الرابعة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩١م، دار المعرفة.
٨- سنن أبي داوود: أبو داوود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي المتوفي ٢٧٥ هـ، الطبعة الأولى، دار ابن حزم.
٩- سنن النسائي:لأحمد بن علي بن شعيب أبي عبدالرحمن النسائي المتوفي ٣٠٣هـ مخرج على الكتب التسعة الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني ترقيم الشيخ/ عبدالفتاح أبو غدة، ط ١، ٢٠١١م ، دار ابن الجوزي .
١٠- صحيح سنن ابن ماجه للشيخ/ محمد ناصر الدين الألباني، بتكليف من مكتب التربية العربي لدول الخليج، الرياض، الناشر، مكتب التربية العربي لدول الخليج ، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م ، والطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م، أشرف على الطبع والتصحيح المكتب الإسلامي بيروت لبنان.
١١- الموطأ للإمام مالك بن أنس الأصبحي، الطبة الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م، مكتبة الصفا.
١٢- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال: للعلامة علاء الدين حسام الدين الهندي المتوفي ٩٧٥ هـ ، طبعة ١٤١٣هـ ، وطبعة ١ .
١٣- كتاب الأذكار للنووي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م ، دار البشائر.
١٤- النهاية في غريب الحديث للجزري ، دار الفكر.
١٥- السنن الكبرى للبيهقي ، أحمد بن الحسن البيهقي المتوفي ٤٥٨ هـ ، الطبعة الأولى ١٣٥٤ هـ مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد، وكذا الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ الموافق ١٩٨٦ م، دار المعرفة.
١٦- زاد المعاد لابن قيم الجوزية، مطبعة مصطفى الباجي ، الطبعة الثانية، ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م .
١٧- إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن قيم الجوزية، الطبعة الثانية، ١٩٧٧ م ،دار الفكر.

١٨- شرح العناية على الهداية للإمام أكمل الدينا البابرتي بهامش نتائج الأفكار تكملة فتح القدير، مطبعة مصطفى محمد، مصر، بدون تاريخ.
١٩- المبسوط للشيخ/ شمس الدين أبو بكر محمد السرخسي ، الطبعة الأولى، مطبعة السعادة، بدون تاريخ.
٢٠- المغني للشيخ/موفق الدين أبي محمد عبدالله بن قدامه المتوفي ٦٢٠ هـ ويليه الشرح الكبير للشيخ/ شمس الدين أبي الفرج بن قدامه المتوفي٦٨٢ هـ، دار الكتب العلمية.
٢١- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق للشيخ/ عثمان بن علي الزيلعي، المطبعة الكبري، ببولاق ، مصر ، ١٣١٥هـ
٢٢- تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام بهامش فتح العلي المالك للقاضي برهان الدين إبراهيم بن علي أبي القاسم بن محمد بن فرحون المالكي المدني المتوفي ٧٩٩ هـ ، دار المعرفة ز
٢٣- حاشية ابن عابدين لمحمد بن أمين بن عمربن عبدالعزيز عابدين الدمشقي المتوفي ١٢٥٢ هـ الطبعة الثانية، دار إحياء التراث العربي.
٢٤- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج للشيخ/ شمس بن محمد بن الخطيب الشربيني على متن منهاج الطالبين للأمام النووي، الطبعة الأولى ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م، دار المعرفة.
٢٥- القاموس المحيط للعلامة اللغوي مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي المتوفي ٨١٧ هـ تحقيق/ مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م ، مؤسسة الرسالة.
٢٦- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي للعلامة أحمد محمد الفيومي المتوفي ٧٧٠ هـ ، دار الفكر.
٢٧- لسان العرب للإمام العلامة أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الأفريقي المصري المتوفي ٧١١ هـ ،الطبعة الأولى ٢٠٠٠ م ، دار صادر.
٢٨- مختار الصحاح للشيخ/ محمد بن أبي بكر الرازي، دار الفكر بيروت.
٢٩- شرح قانون الجرائم والعقوبات – القسم الخاص – جرائم الإعتداء على الأشخاص لأستاذنا الدكتور/ علي حسن الشرفي ، الطبعة الثانية، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، دار المنار مصر.
قانون الجرائم والعقوبات اليمني ، منشورات وزارة الشئون القانونية.

جامعة الناصر

AL-NASSER UNIVERSITY